شبكة المعلومات الجامعية

بسم اللّه الرحمن الرحيم

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم باللّه العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار

شبكة المعلومات الجامعية

بعض الوثائق الأصلية تالفة

شبكة المعلومات الجامعية

بالرسالة صفحات لم ترد بالأصل

جامعة القاهرة

كلية دار العلوم

قسم الشريعة الإسلامية

أحكامُ المُوَالاةِ و آثَارُهَا في الفقهِ الإسلامِي

(دراسة فقهية مقارنة)

(خطة بحث مقدمة لنيل درجة الدكتوراة)

إشراف الأستاذ الدكتور / **محمد نبيل غنايم**

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

مُقدمة من الباحث/

عبد اللطيف حسين عبد اللطيف حسين

(١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م)

بسم الله الرحمن الرحيم

(مقدمـــة)

إن الحمد لله – تعالى - نحمده ، و نستعينه ، و نستغفره ، من يهدِ الله فهو المهتدي ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، و أشهد ألّا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، و أشهد أن محمداً ـ صلى الله عليه و آله وسلم ـ عبده و رسوله ، أما بعد :

إن الفقه الإسلامى زاخر بالكثير من الفصول و المسائل ، و من أبرز تلك المسائل الموالاة ، سواء كانت الموالاة فى العمل الواحد نفسه ، أم فيما بين العمل و العمل الآخر ، و لا ريب أن الموالاة أصل فى كثير من المسائل الشرعية عامة ، و تندرج فى جُلِّ أبواب الفقه ، و هى من الأهمية بمكان ؛ إذ الإخلال بها قد يؤثر فى الاعتداد بالأقوال أو الأفعال ، و هذا الأمر قد يخفى على كثير من المسلمين ، ثم إن مسائل الموالاة ليست محل اتفاق بين العلماء ، بل فيها اختلاف من حيث اشتراطها فى كثير من الأقوال و الأفعال ، أو عدمه ، و هذه المسائل تحتاج إلى بيان ؛ لمعرفة أحكامها و بيان الآثار المترتبة عليها ، و لذا فقد عقدتُ العزم بعد أن استخرت المولى – تبارك و تعالى – و بعد مشورة بعض أهل العلم على أن يكون موضوع البحث لنيل درجة الدكتوراة ، و على ما سبق سيكون بإذن الله -تعالى- الموسوم بـ :

(أحكام الموالاة و آثارها فى الفقه الإسلامى - دراسة فقهية مقارنة)

و إننى إذ أختار هذا الموضوع أحسب أننى سأقدم شيئاً مما يحتاج إليه كثير من الناس ، مستفيداً مما تحمله المكتبة الإسلامية من كتب الأئمة السابقين،و مسترشداً بأقوال أهل العلم المعاصرين . نسأل الله – تعالى -التوفيق و السداد، و أن ينفع به المسلمين ، و أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

أسباب اختيار موضوع هذه الدراسة :

إن من أهم الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع :

أولاً : بيان أحكام الموالاة فى الفقه الإسلامى ، و لبيان مدى آثارها فى الأحكام الشرعية .

ثانياً :لأهمية هذا الموضوع بالنسبة لأهل الإسلام أفراداً و جماعات ، **و كذلك** للباحثين الشَّرعيِّين ؛ لما للموالاة من تأثير فى الكثير من اعمال المكلفين بالصحة أو البطلان أو الفساد أو غير ذلك من الأحكام .

ثالثاً : عدم وجود رسالة علمية تجمع شتات هذا الموضوع و تختص به ، بهذا الترتيب و هذا التتبع لمسائله قديمًا و حديثاً حسب علمي.

رابعاً : كون هذا الموضوع جامعاً بين الكتابة في الفقه الإسلامي المقارن، و بين فقه النوازل و الواقعات، هذا بالاضافة إلى قلة الأبحاث العلمية التي تبين الحكم الشرعي في مسائل النوازل و المستجدات التى تظهر على ساحة الواقع .

خامساً : و لدخول هذا الموضوع فى أغلب أبواب الفقه و فصوله و مسائله مما يدل على مدى مكانته و أهميته ، فهو موضوع جدير بالدراسة .

سادساً: و لأن البحث فى مثل هذه الموضوعات يبرز ما اختصت به الشريعة الإسلامية من الشمول ، و الصلاحية لكل مكان و زمان ، و ما استجد من أحوال و مسائل .

سابعاً : و من أهم الأسباب هو تيسير سبيل الوصول إلى المطلوب على الطالبين ، و تقريبه إلى أفهام المقتبسين ، و لا يلتئم هذا المراد ، إلا بترتيب تقتضيه الصناعة ، و توجبه الحكمة ، و هو التصفح عن أقسام المسائل و فصولها ، و تخريجها على قواعدها و أصولها ليكون أسرع فهمًا و أسهل ضبطًا و أيسر حفظاً ، فتكثر الفائدة .

من أهم الدراسات و الجهود السابقة :

بعد البحث في كتب القدماء، فقد رأيت لأهل العلم كلاماً كثيراً فى باب الموالاة بين مُقلٍّ و مُكثر ، ومُجمِل و مُفصِّل ، و كلٌ له الفضل و السبق ، و فى الوقت نفسه لم أجد أن ما كُتب فى هذا الموضوع هو بالشيء الكافى ، فموضوع (**أحكام الموالاة و آثارها فى الفقه الإسلامى**)هو موضوع لم يخصُّه الفقهاء المسلمون قديماً فى كتبهم الفقهية بالتفصيل ، بل تناولوه بصورة مبسطة غير موسعة ، و قد جاء هذا الموضوع فى مواضعَ متناثرةٍ من المرجع الواحد .

كما جاء في كتاب : الأشباه والنظائرلعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحت قاعدة " ما تُعتبر فيه الموالاة فالتخلل القاطع لها مضر " و قد تناول المسائل المتعلقة بالموالاة تناولاً يسيراً مبسطاً [١] .

و كما جاء –أيضاً– في كتاب : الأشباه و النظائر لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ): من خلال القاعدة نفسها : " ما تُعتبر فيه الموالاة فالتخلل القاطع لها مضر ".

---

(١) الأشباه و النظائر (٤٠٨/١) لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م - عدد الأجزاء: ١

و كما جاء في كتاب : مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي عندما تناول قاعدة : " التخللات بين ما يُشترط فيه الموالاة " [١] .

و من بين أهمِّ المحاولات التي ظهرت في السَّنوات الأخيرة – حسب علمى - لتحديد موقف الشَّريعة الإسلاميَّة من (الموالاة) بمعنى (التتابع) بحث عن (الموالاة فى أعمال الحج – دراسة فقهية موازنة)للدكتور : سامى بن فراج بن عيد الحازمى ، و هو بحث صغير الحجم وإن كان عظيم الفائدة ، و قد جاء خاصاً بباب الحج دون غيره من أبواب الفقه الكثيرة التى قد تؤثر الموالاة فى أحكامها إلى حدٍّ كبير.

و كذلك دراسة بعنوان (التأخير و أحكامه فى الفقه الإسلامى) لمحمد بن عبدالكريم العيسى – الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٢٤هـ ، و نجد فى هذه الدراسة أنها تناولت مسائل الموالاة بصورة غير كافية ، و لا خاصة بها ، بل لمجرد ارتباطها بموضوع الدراسة ، فليست الموالاة هى صلب تلك الدراسة ، بل هامشية بالنسبة للموضوع الرئيس فيها ، فموضوع الموالاة جاء منثوراً فى عامة كتب الفقه ، و إنَّ قدر الاهتمام بموضوع الموالاة على حسب الباب الذى يُذكر فيه ؛ مثل ما جاء فى (مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية) – في الطهارة ، باب الوضوء – فصل : (الموالاة فى الوضوء و غيره) ، و لكن الكثير من تلك المؤلفات لم تخصص لهذا الموضوع دراسةً تفصيلية تكشف جوانبه جميعها ، و تبين ما يترتب عليه من آثار كما فى هذه الدراسة ؛ بل قد تغفل – عند حديثها عن هذه المباحث – جانب الموالاة ، و لم تبنِ – فى كثير من مواضيعها – على هذا الأمر أحكامها ، فكانت فى حاجة إلى مزيد من البيان و التفصيل و الترتيب .

إشكاليـة الدراسـة :

تتجلى إشكالية هذه الدراسة في محاولة الإجابة على بعض التساؤلات المتعلقة بهذا الموضوع و من أبرزها :

١- بيان ماهية الموالاة ، و التعريف بها فى اللغة و فى الإصطلاح :

---

(١) مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة (٢٥٩/٢) لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي - الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م - عدد الأجزاء: ١٢

فالموالاة قد وردت لها تعريفات عامة ، و كذلك لها تعريفات خاصة على حسب الباب الذى وردت فيه ، فلابد من التوفيق بين هذا و ذاك ، و مراعاته فى أثناء هذه الدراسة .

و هذا يتطرق بنا إلى بحث ما يلى : مدى المطابقة بين الموالاة و التتابع ، و الفرق بين الموالاة و التعاقب ، و بين الموالاة و الاتصال ، و كذلك بين الموالاة و الفور ، و الفرق بين الموالاة و الترتيب ، و كذلك الفرق بين الموالاة و المداومة.

٢- **تحديد المرجع فى ضبط الموالاة و المتخلل القاطع لها** : و الإشكالية تكمن أساساً فى تحديد هذا الضابط ، و هو ضابط دقيق ليس من السهل الوقوف على حدوده فى كل فصل أو باب فقهي ، و ذلك لأن لكل باب سماته و ما يميزه ، و له خصائصه التى قد تختلف عن بعضها فى أغلب الأحيان ، بل قد تختلف فى الباب الواحد من مسألة إلى أخرى ، و هذا يتطلب فهماً دقيقاً و إحاطة بجوانب كل مسألة مع مراعاة الاختلافات المذهبية و الوقوف على الراجح منها ، و هذا فضلاً عن تحديد ضابط الموالاة و كذلك المتخلل القاطع له .

٣- و كذلك تتطلب هذه الدراسة تحديد و بيان عدة أمور أساسية و متعلقة بالموالاة ألا و هى : مدى مشروعية الموالاة ، و هل تقع تحت مظلة الأحكام التكليفية ؟

، **و كذلك بيان** محل الموالاة و أقسامها ، و أصلية الموالاة فى الأحكام الشرعية ، و حكمة التشريع فى الموالاة و عدمها .

٤- **بيان مدى علاقة الأعذار و الرخص الشرعية بالموالاة و تأثيرها فيها** : فإن هناك من الأمور التى قد تغيّر من طبيعة الموالاة و تأثر فيها ، و فى الوقت نفسه قد تكون هذه الأمور ليست من طبيعة العمل كما هو معروف فى أبواب الفقه ، بل هى أمور طارئة و دخيلة على طبيعة المسألة الفقهية فى حالتها العادية بدون الوقوع فى أعذار أو رخص شرعية .

٥-هذا بالإضافة إلى الاستقصاء عن مسائل الموالاة و التنقيب عنها بين طيات المسائل و الفصول و الأبواب الفقهية و تناولها بالدراسة و التحليل ، و بيان مدى أثرها فى الفقه الإسلامى .

منهجية البحث:

اتبعت فى دراستى هذه المنهج الوصفى التحليلى الاستنباطى ، و التأصيل الشرعى ، حيث إننى سأعرض لآراء الفقهاء و الأئمة الأربعة و غيرهم فى كل مسألة و جزئية من أجزاء البحث ، و سأعرض أدلة كل فريق منهم ، ثم أقوم بدراسة هذه الآراء و مناقشتها و تمحيصها و تحليلها ، و اختيار الراجح منها فى كل جزئية و مسألة .

إجراءات البحث :

١- التأصيل لكل مسألة من مسائل البحث و التعريف بها.

٢- اتباع الأسلوب العلمى فى كتابة الأبحاث بما يتفق مع الخطة المتبعة فى كتابة الأبحاث و الرسائل الجامعية بحيث تشمل: التقسيم إلى : أبواب و فصول و مباحث و مطالب و فروع .

٣- توثيق النصوص و النقولات من مصادرها الأصيلة؛ فإنْ نقلتها بالمعنى قلت قبل ذكر المصدر: (يُنظر)، و إن نقلت بالنصِّ ذكرت اسم الكتاب، و الجزء و الصفحة دون كلمة (يُنظر)، و إذا كان المصدر له علاقة بالكلام أقول : و يُنظر.

٤- الإلتزام بعزو الآيات القرآنية إلى سورها، و ذكر أرقامها في الحاشية.

٥- الإلتزام بنقل الأحاديث من الصحيحين أو أحدهما، و أرجع إلى سواهما إذا لم يوجد الحديث فيهما، و حينئذ فإني أخرجه تخريجاً يبين درجته.

٦- الرجوع إلى ما ذُكر فى المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة، و ربما ذكرت في المسألة أقوالاً لغيرهم عند الحاجة إلى ذلك.

٧- الرجوع إلى أمهات المصادر القديمة، و بعض المراجع الحديثة في بعض الأحيان عند الحاجة إليها.

٨- توضيح معاني الألفاظ اللغوية التي تحتاج إلى ذلك .

٩- الإشارة إلى المصادر و المراجع التي اعتمدت عليها في هامش كل صفحة، مع ذكر المعلومات كاملة عن المصدر الذي كتبته في الحاشية أول وروده في البحث .

١٠- الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في صلب البحث ، و كان من الضرورى الترجمة لهم عدا من كان على قيد الحياة من المعاصرين أو تراجمهم معروفة و مشهورة .

١١- بيان الرأي الراجح من أقوال العلماء في المسألة مع ذكر سبب الترجيح من غير تعصب ، و لا تحيز لمذهب معين .

١٢-التعريف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح، أو من كتب المصطلحات المعتمدة .

١٣-توثيق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة ، و تكون الإحالة عليها بالمادة و الجزء و الصفحة .
١٤-العناية بقواعد اللغة العربية و الإملاء، و علامات الترقيم، و منها علامات التنصيص للآيات الكريمة، و للأحاديث الشريفة، و الآثار.
١٥- ثم و ضع خاتمة لهذه الدراسة ، و فيها بيان أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث، و أهم التوصيات .
١٦- ثم و ضع **جملة من الفهارس** تكشف عن مضمون البحث، و تساعد على الوصول إلى أية معلومة فيه، و **هي على النحو الآتي:**
أ- **فهرس الآيات القرآنية**، و ترتيبه على أسماء السور، مراعياً في ذلك ترتيب المصحف.
ب- **فهرس الأحاديث النبوية** مرتب حسب ورودها في البحث .
ج- **فهرس تراجم الأعلام** مرتب حسب ورودها في البحث .
هـ- **فهرس المصادر و المراجع**، مع ذكر جميع المصادر والمراجع التي استفدت منها في كتابة البحث، حيث إني أذكر اسم الكتاب، و مؤلفه، و الناشر، و مكان النشر، و تأريخ النشر و الطبعة، و قد صنفت هذه المصادر على الأحرف الهجائية.
و- **فهرس الموضوعات**، بحيث يكون كشافاً لجميع مسائل البحث ليعطي صورة تفصيلية عنه، و ليسهل الرجوع إلى أية جزئية فيه دون عناء .

خطة الدراسة:

و تشمل مقدمة و تمهيداً و بابين و خاتمة على التفصيل التالي :

مقدمة: و تشمل أسباب اختيار هذا الموضوع ، و الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث ، و إشكالية الدراسة ، ثم بيان الدراسات و الجهود السابقة ، و منهجية البحث ، و إجراءات البحث ، ثم خطة البحث .

تمهيد : الموالاة (تعريفها ، و أقسامها ، و الألفاظ ذوات الصلة) .

و يشتمل على ثمانية مباحث :

المبحث الأول: تعريف الموالاة ، و بيان ضابطها.

المطلب الأول: تعريف الموالاة في اللغة و في الاصطلاح .

الفرع الأول: تعريف الموالاة في اللغة:

الفرع الثاني : تعريف الموالاة في الاصطلاح :

المطلب الثاني : الفرق بين الموالاة والتتابع.

المطلب الثالث : الفرق بين الموالاة والتعاقب :

المطلب الرابع: الفرق بين الموالاة والاتصال.

المطلب الخامس: الفرق بين الموالاة و الفور.

المطلب السادس : الفرق بين الموالاة و الترتيب .

المطلب السابع: الفرق بين الموالاة و المداومة.

الفرع الأول : التعريف بالمداومة في اللغة والاصطلاح

الفرع الثاني : الفرق بين الموالاة والمداومة :

المبحث الثاني: المرجع في ضبط الموالاة، والمتخلل القاطع لها.

المبحث الثالث: الموالاة تأتي على الأحكام التكليفية.

المبحث الرابع: محل الموالاة.

المبحث الخامس: أقسام الموالاة.

المبحث السادس: أصلية الموالاة في الأحكام الشرعية.

المبحث السابع: من حكمة التشريع في الموالاة .

المبحث الثامن : أهم القواعد الأصولية المتعلقة بالموالاة.

(الباب الأول):أحكام الموالاة و آثارها في العبادات: و فيه أربعة فصول:

الفصل الأول: أحكام الموالاة و آثارها في (الطهارة): و فيه تمهيد و ستة مباحث :

تمهيد : تعريف الطهارة و مشروعيتها :

المطلب الأول: تعريف الطهارة لغةً و شرعاً :

الفرع الأول : تعريف الطهارة في اللغة :

الفرع الثاني : الطهارة في الشرع :

المطلب الثاني : مشروعية الطهارة : الطهارة مشروعة بالكتاب و السنة و الإجماع

المبحث الأول : الموالاة بين الاستنجاء بالماء بعد الاستجمار بالأحجار.

المطلب الأول : التعريف بالاستنجاء في اللغة و الاصطلاح ، و بيان مشروعيته .

الفرع الأول : التعريف بالاستنجاء في اللغة .

الفرع الثاني : التعريف بالاستنجاء في الاصطلاح .

المطلب الثاني : الموالاة بين التسمية و دخول الخلاء .

المطلب الثالث : الموالاة بين الاستنجاء بالماء بعد الاستجمار بالأحجار:

المبحث الثاني:أحكام الموالاة بين غسل اليدين و إدخالهما الإناء للوضوء، وما يترتب على ذلك من آثار.

المطلب الأول : أحكام الموالاة بين غسل اليدين وإدخالهما الإناء للوضوء و ما يترتب على ذلك من آثار:

المطلب الثاني : ما يترتب على غمس يد القائم من النوم في الإناء قبل غسلها :

المبحث الثالث: أحكام الموالاة في الوضوء و ما يترتب على ذلك من آثار:

المطلب الأول : أحكام الموالاة بين النية و الوضوء ، و ما يترتب على ذلك من آثار.

الفرع الأول : حكم النية في الوضوء :

الفرع الثاني : أحكام الموالاة بين النية و الوضوء و ما يترتب على ذلك من آثار.

المطلب الثاني : حكم الموالاة بين التسمية و الوضوء ، و ما يترتب على ذلك من آثار:

الفرع الأول : حكم التسمية قبل الوضوء .